

[الطبعة الأولى]

ملخص مناسك العمرة

فهذا منسك مختصر لمناسك العمرة دون الحج، جمعته بأسلوب سهل ميسر وموجز بحيث يتمكن كل من قرأه أن يفهم المناسك فهماً جيداً، واقتصرت على ما ترجح عند أئمة العصر الثلاثة (الألباني: مناسك الحج والعمرة - ابن باز: التحقيق والإيضاح - فتاوى الشيخ ابن عثيمين) رحمهم الله، وأيضاً من كتاب جامع المناسك للشيخ سلطان العيد حفظه الله، وراعت في ذلك الدقة قدر المستطاع، وخرّجت الأحاديث الشريفة تخرجاً وسطاً واقتصرت فيه على كتب الحديث المشهورة، مع بيان درجة الحديث في غير الصحيحين.

إعداد أبو عبد الرحمن الجعدي

١٨ رمضان سنة ١٤٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له من يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١)، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢)، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٣).

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، أما بعد ،،

فهذا منسك مختصر لمناسك العمرة دون الحج، جمعته بأسلوب سهل ميسر وموجز بحيث يتمكن كل من قرأه أن يفهم المناسك فهماً جيداً، واقتصر على ماترجع عند أئمة العصر الثلاثة (الألباني: مناسك الحج والعمرة - ابن باز: التحقيق والإيضاح - فتاوى الشيخ ابن عثيمين) رحمهم الله، وأيضاً من كتاب جامع المناسك للشيخ سلطان العيد حفظه الله، وراعت في ذلك الدقة قدر المستطاع، وخرّجت الأحاديث الشريفة تخريجاً وسطاً واقتصر فيه على كتب الحديث المشهورة، مع بيان درجة الحديث في غير الصحيحين. ونبه الإخوة القراء إلى أنه من أراد الاستزادة والتفصيل فليراجع هذه المراجع، والله ولي التوفيق.

نسأل الله العليّ القدير أن يجعل هذا العمل ذخراً وأجرأً، ومساهمة في نشر الخير بين الناس، وأن يتقبله عملاً خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

أبو عبد الرحمن الجعدي

في الثامن عشر من شهر رمضان

من عام ثمانية وعشرين وأربعمائة وألف

من المحجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام

amerh1983@gmail.com

(١) سورة آل عمران [الآية ١٠٢].

(٢) سورة النساء [الآية ١].

(٣) سورة الأحزاب [الآية ٧١].

١. بين يدي الإحرام

الإحرام : هو نية الدخول في نسك الحج أو العمرة، وعندما يبدأ في التلبية يكون بذلك قد أعلن عن دخوله في النسك، فيُحرّم عليه (أي للمُحرّم) بعض الأفعال والألبسة ^(١).

١. يستحب لمن عزم على العمرة أن يغتسل للإحرام، ولو كانت حائضاً أو نفساء. [مناسك الحج والعمرة للألباني]

٢. ويستحب لمن أراد الإحرام أن يتعاهد شاربته وأظفاره وعانته وإبطيه. [التحقيق والإيضاح للعلامة ابن باز]

٣. وأن يدهن ويتطيب في بدنه بأي طيب شاء له رائحة ولا لون له إلا النساء، وهذا قبل أن ينوي الرجل الإحرام عند الميقات، وأما بعده فحرام. [كذا في منسك الشيخ الألباني]

٤. إذا حاضت المرأة أو نفست قبل الإحرام فإنها تغتسل وتستنفر بثوب وتحرم إذا وصلت الميقات؛ لأن النبي ﷺ أمر أسماء بنت عميس رضي الله عنها حين نفست في الميقات بأن تغتسل وتستنفر بثوب وتحرم، وهذا دليل على أن النفاس لا يمنع من الإحرام وكذلك الحيض. [فتاوى نور على الدرب للعلامة ابن عثيمين]

٥. يلبس الرجل ما شاء من الألبسة التي لم تفصل على قدر الأعضاء، وهي المسماة عند الفقهاء بـ (غير المخيط)، فيلبس الإزار والرداء ونحوهما، والنعلين، وهما كل ما يلبس على الرجلين لوقايتهم مما لا يستر الكعبين. [منسك الشيخ الألباني]

٦. ولا يلبس الرجل القلنسوة والعمامة ونحوهما مما يستر الرأس مباشرة، وأما المرأة فلا تترع شيئاً من لباسها المشروع إلا أنها لاتشد على وجهها النقاب والبرقع أو اللثام أو المنديل ولا تلبس القفازين وقد قال ﷺ : "لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس أو الزعفران فإن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين" ^(٢)، وقال ﷺ : "لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين" ^(٣). ويجوز للمرأة أن تستر وجهها بشيء كالخمار أو الجلباب تلقية على رأسها وتسدله على وجهها، وإن كان يمس الوجه على الصحيح، ولكنها لاتشد عليها، كما قال ابن تيمية رحمه الله تعالى. [منسك الشيخ الألباني]

٧. وله أن يلبس الإحرام قبل الميقات ولو في بيته كما فعله رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم. وفي هذا تيسير على الذين يحجون بالطائرة، ولا يمكنهم لبس الإحرام عند الميقات، فيجوز لهم أن يصعدوا الطائرة في لباس الإحرام، ولكنهم لا يحرمون إلا قبل الميقات بيسير حتى لا يفوتهم الميقات وهم غير محرمين. [منسك الشيخ الألباني] ^(٤).

٢. المواقيت

١. يجب على من أراد العمرة إذا مرّ بالميقات ^(٥) أن يهل منه، ولا يتجاوز، فإن فعل وتجاوز وجب عليه أن يرجع ليحرم منه، وإذا رجع وأحرم منه فلا فدية عليه، فإن أحرم من مكانه ولم يرجع فعليه عند أهل العلم فدية يذبحها ويوزعها على فقراء مكة. [فتاوى أركان الإسلام للشيخ محمد بن صالح العثيمين]

^(١) محظورات الإحرام تسعة وهي (إزالة الشعر، تقليم أظافر، تغطية رأس الذكر بملاصق، لبس الذكر للمخيط التي تفصل على الجسم، استعمال الطيب، قتل الصيد، عقد النكاح، والوطء الموجب للغسل، المباشرة لشهوة بتقبيل ونحوه) فإن فعل هذه المحظورات عمداً بلا عذر ولا حاجة فهو آثم وعليه الفدية، وإن فعلها عمداً لكن لحاجة فعليه الفدية ولا إثم عليه، وإن فعله ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً أو نائماً فلا شيء عليه (لا فدية ولا إثم). [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد].

^(٢) رواه البخاري، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في منسكه : وليس عليه أن يقطعهما دون الكعبين، فإن النبي ﷺ أمر بالقطع أولاً ثم رخص بعد ذلك في عرفات في لبس السراويل لمن لم يجد إزاراً، ورخص في لبس الخفين لمن لم يجد نعلين، هذا أصح قول العلماء .

^(٣) رواه البخاري.

^(٤) ذكر الشيخ الألباني في منسكه أن الإضطباع عند الإحرام بدعة.

^(٥) المواقيت خمسة : ذو الحليفة (أبيار علي)، والسجفة، وقرن المنازل (السيول الكبير)، ويمللم، وذات عرق (الضريبة). [انظر إلى الصورة رقم ٣ في آخر الصفحة]

٢. ومن كان مسكنه دون المواقيت كسكان جدة فمسكنه ميقاته فيحرم منه، وأما من مرَّ بهذه المواقيت وهو لا يريد العمرة ثم بدا له بعد ذلك أن يعتمر، فإنه يحرم من المكان الذي عزم فيه على ذلك. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٣. الإحرام

١. فإذا جاء ميقاته وجب عليه أن يحرم ويقول :

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ بِعُمْرَةٍ

[منسك الشيخ الألباني].

٢. والأفضل أن يكون التلفظ بذلك بعد استوائه على مركوبه من دابة أو سيارة أو غيرهما؛ لأن النبي ﷺ إنما أَهَلَ بعدما استوى على راحلته، وانبعثت به من الميقات للسير، هذا هو الأصح من أقوال أهل العلم. ولا يشرع له التلفظ بما نوى إلا في الإحرام خاصة؛ لوروده عن النبي ﷺ، وأما الصلاة والطواف وغيرهما فينبغي له ألا يتلفظ في شيء منها بالنية، بل التلفظ بذلك من البدع المحدثه. [التحقيق والإيضاح للعلامة ابن باز]

٣. وإن أحب قرن مع تلبيته الاشتراط على ربه ﷻ خوفاً من العارض، من مرض أو خوف، فيقول كما جاء في تعليم الرسول ﷺ :

اللَّهُمَّ مَحِلِّيْ حَيْثُ حَبَسْتَنِي

فإنه إن فعل ذلك فحبس أو مرض جاز له التحلل من عمرته، وليس عليه دم. [منسك الشيخ الألباني]

٤. وليس للإحرام صلاة تخصه؛ لعدم ورودها عن النبي ﷺ. [منسك الشيخ الألباني]

٥. ويلبي المحرم بتلبية النبي ﷺ :

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ

والسنة رفع الصوت بالتلبية، والنساء في التلبية كالرجال لعموم النصوص فيرفعن أصواتهن ما لم يخش الفتنة، والتلبية الجماعية — بأن يليي أحدهم ويتبعه الآخرون — لا تجوز؛ لعدم ورودها عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه الراشدين ﷺ بل هي بدعة. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٦. فإذا بلغ الحرم الحرم المكي، ورأى بيوت مكة أمسك عن التلبية ليتفرغ للاشتغال بغيرها مما يأتي. [منسك الشيخ الألباني]

٤. الاغتسال لدخول مكة

١. يستحب دخولها نهاراً بعد أن يغتسل تأسيّاً برسول الله ﷺ. [منسك الشيخ الألباني]

٥. دخول مكة والمسجد الحرام

١. ويدخلها من الناحية العليا التي فيها اليوم باب المعلاة؛ لأنه ﷺ دخلها من ثنية كداء المشرفة على المقبرة وخرج من الثنية السفلى، وله أن يدخلها من أي طريق شاء. [منسك الشيخ الألباني]

٢. ويدخل المسجد الحرام من باب بني شيبه؛ فإن هذا أقرب الطرق إلى الحجر الأسود. [منسك الشيخ الألباني]

٣. فإذا دخلت المسجد، فلا تنس أن تقدم رجلك اليمنى وتقول :

بِاسْمِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ

أَوْ أَنْ تَقُولَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

[منسك الشيخ الألباني].

٤. فإذا رأى الكعبة رفع يديه إن شاء، لثبوته عن ابن عباس رضي الله عنهما. [منسك الشيخ الألباني]

٥. ولم يثبت عن النبي ﷺ هنا دعاء خاص، فيدعو بما تيسر له، وإن دعا بدعاء عمر رضي الله عنه :

اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ فَحِينَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ

فحسن لثبوته عنه رضي الله عنه. [منسك الشيخ الألباني]

٦. الطواف بالكعبة

١. ويكون المحرم في حال الطواف متطهراً من الأحداث والأخبث ^(١)؛ فالجنب لا يصح طوافه لأنه ممنوع من اللبث في المسجد، ولو مس المحرم امرأة حال طوافه فلا رجح أن وضوءه لا ينتقض مطلقاً، لكن لا يجوز له مس أجنبية. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٢. وأما إذا حاضت المرأة أو نفست قبل الطواف انتظرت حتى تطهر ثم تطوف بعد ذلك وتسعى وإن حاضت أو نفست بعد الطواف سعت وقصرت وتتم عمرتها. [فتاوى نور على الدرب للشيخ محمد بن صالح العثيمين]

٣. يضطبع الرجل في الطواف بأن يدخل الرداء من تحت أبطه الأيمن، و يرد طرفه على يساره وييدي منكبه الأيمن، و يغطي الأيسر، و هو بدعة قبل هذا الطواف وبعده. [منسك الشيخ الألباني]

٤. ثم يادر إلى الحجر الأسود فيستقبله استقبالاً فيكبر، والتسمية قبله صحت عن ابن عمر رضي الله عنهما. [منسك الشيخ الألباني]

٥. ثم يستلمه بيده، ويقبله بفمه، ويسجد عليه أيضاً، فقد فعله رسول الله ﷺ، وعمر، وابن عباس رضي الله عنهما. [منسك الشيخ الألباني]

٦. فإن لم يمكنه تقبيله استلمه بيده أو بعضاً أو نحوهما، ثم قبل ما استلمه به. [التحقيق والإيضاح للعلامة ابن باز]

٧. فإن لم يمكنه الاستلام أشار إليه بيده. [منسك الشيخ الألباني]

٨. ويفعل ذلك في كل طوفة. [منسك الشيخ الألباني]

ولا يزاحم لاستلام الحجر الأسود لقوله ﷺ:

"يا عمر إنك رجل قوي فلا تؤذ الضعيف وإذا أردت استلام الحجر فإن خلا لك فاستلمه وإلا فاستقبله وكبر". ^(٢)

٩. ثم يبدأ بالطواف حول الكعبة يجعلها عن يساره، فيطوف من وراء الحجر سبعة أشواط، من الحجر إلى الحجر شوط، و يرمل في الثلاثة الأول منها، من الحجر إلى الحجر، و يمشي في سائرهما. [منسك الشيخ الألباني]

١٠. وليس للطواف ذكر خاص، بل تخصيص كل شوط من الطواف بأذكار أو أدعية مخصوصة لا أصل له، فله أن يقرأ من القرآن أو الذكر ما شاء، إلا ما بين الركن اليماني والحجر الأسود ويقول :

﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾

[منسك الشيخ الألباني].

^(١) واختار سماحة الشيخ ابن باز كما في فتاويه (٢١٣/١٧): أن الطهارة شرط للطواف فلا يصح بدون وضوء، وعليه فتوى اللجنة الدائمة (٢٤٦/١١)، وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أنه لا يشترط الوضوء للطواف؛ لأنه ﷺ لم يأمر به، وطوافه ﷺ بوضوء لا يدل على الوجوب، فإنه كان يتوضأ لكل صلاة، وقد قال ﷺ "إني كرهت أن أذكر الله على غير طهر فميمم لرد السلام، فليس هناك دليل صحيح صريح على اشتراط الوضوء، ورجحه العلامة ابن عثيمين، حملوا حديث: [الطواف بالبيت صلاة] على أن له حكم الصلاة في الخشوع وذكر الله ونحو ذلك، لا في استقبال القبلة والطهارة ونحوهما. وأما الجنب فلا يصح طوافه لأنه ممنوع من اللبث في المسجد. [مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٧٣/٢١)، وفتاوى ابن عثيمين (٣٥٦/٢٢-٣٦٣)، والشرح للمتح (٣٠/٧)].

^(٢) أخرجه الشافعي وأحمد وغيرهما وقال الشيخ الألباني: حديث قوي كما هو في منسكه.

١١. ويستلم الركن اليماني بيده اليمنى في كل طوفة إن تيسر، ولا يقبله، فإن لم يتمكن من استلامه لم تشرع الإشارة إليه بيده. **[منسك الشيخ الألباني]**

١٢. وله أن يلتزم ما بين الحجر الأسود والباب (أي باب الكعبة)، فيضع صدره ووجهه وذراعيه عليه **[منسك الشيخ الألباني]**. ولم يرد الالتزام إلا في هذا الموضع فقط وهو ما بين الحجر الأسود والباب، وذراعه أربعة أذرع.

ولاستلام الحجر الأسود والركن اليماني فضل كبير لقوله ﷺ:

"والله ليعتقن الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما لسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق".^(١)

"مسح الحجر والركن اليماني يحط الخطايا حطاً".^(٢)

"نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم".^(٣)

٧. الصلاة عند مقام إبراهيم عليه السلام

١. فإذا انتهى من الشوط السابع، يزيل الإضطباع، فيغطي كتفه الأيمن مع الأيسر، وينطلق إلى مقام إبراهيم عليه السلام، ويقرأ:

﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾

[جامع المناسك للشيخ سلطان العيد].

٢. ويجعل المقام بينه وبين الكعبة، فإن لم يتيسر له صلى في أي مكان من المسجد الحرام، ويصلي عنده ركعتين ولو في وقت النهي لأنها من ذوات الأسباب، يقرأ في الركعة الأولى ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الركعة الثانية ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وهذا هو الأفضل، وإن قرأ بغيرهما فلا بأس. **[جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]**

٣. وينبغي أن لا يمر بين يدي المصلي هناك، ولا يدع أحداً يمر بين يديه وهو يصلي، لعموم الأحاديث الناهية عن ذلك، وعدم ثبوت استثناء المسجد الحرام منها. **[مناسك الحج والعمرة للألباني]**

٤. ثم إذا فرغ من الصلاة ذهب إلى زمزم فشرّب منها، و صب على رأسه؛ لفعله ﷺ. **[مناسك الحج والعمرة للألباني]**

فضل ماء زمزم

قال رسول الله ﷺ "خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام الطعم، وشفاء السقم".^(٤)

ثم يرجع إلى الحجر الأسود فيكبر ويستلم على التفصيل المتقدم. **[مناسك الحج والعمرة للألباني]**

٨. السعي بين الصفا والمروة

١. ثم يعود أدراجه ليسعى بين الصفا والمروة، فإذا دنا من الصفا قرأ قوله تعالى:

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾

(١) صحيح الترغيب والترهيب

(٢) صحيح الترغيب والترهيب

(٣) صحيح الترغيب والترهيب

(٤) صحيح الترغيب والترهيب

ويقول :

نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ

[مناسك الحج والعمرة للألباني].

٢. ولا يقرأهما (أي الآية والدعاء) في غير هذا الموضع.

٣. ثم يبدأ بالصفاء فيرتقي عليه حتى يرى الكعبة إن تيسر. [منسك الشيخ الألباني]

٤. فيستقبل الكعبة، فيوحده الله ويكبره فيقول:

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ

يقول ذلك ثلاث مرات و يدعو بين ذلك ما شاء، رافعاً يديه. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٥. ثم يتزل من الصفا إلى المروة ماشياً، فإذا وصل إلى العلم (العمود) الأول المعروف بالميل الأخضر، سعى سعياً شديداً بقدر ما يستطيع بلا أذية، حتى يصل إلى العمود الأخضر الثاني، وأمّا المرأة فلا يشرع لها الإسراع بين العلمين؛ لأنها عورة، ثم يمشي على عادته، وله أن يركب إن كان يشق عليه المشي. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٦. فإذا وصل إلى المروة، رقى عليها، وصنع عليها ما صنع على الصفا من استقبال القبلة والتكبير والتوحيد والدعاء، ولكن لا يقرأ الآية ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله﴾؛ لأن ذلك مشروع عند صعود الصفا في الشوط الأول فقط [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد].

٧. ثم يتزل فيمشي في موضع مشيه، ويسرع في موضع الإسراع حتى يصل إلى الصفا، يفعل ذلك سبع مرات، ذهابه شوط ورجوعه شوط، آخرها على المروة. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٨. ويستحب أن يكثر في سعيه من الذكر والدعاء بما تيسر، وإن دعا بقوله :

رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ

فلا بأس؛ لثبوته عن جمع من السلف. [جامع المناسك للشيخ سلطان العيد]

٩. فإذا انتهى من الشوط السابع على المروة يخلق رأسه كله أو يُقَصِّرُهُ، والخلق أفضل لقوله ﷺ "اللهم اغفر للمحلقين، قالوا: وللمقصرين، قال: اللهم اغفر للمحلقين، قالوا: وللمقصرين، قالوا ثلاثاً، قال: وللمقصرين" ^(١)، و السنة أن يبدأ الخالق يمين الخلق كما في حديث أنس رضي الله عنه. [منسك الشيخ الألباني]

١٠. والخلق خاص بالرجال دون النساء، وإنما عليهن التقصير، فتجمع شعرها فتقص منه قدر الأتملة. [منسك الشيخ الألباني]

١١. بذلك تنتهي العمرة، و حل له ما حرم عليه الإحرام. [منسك الشيخ الألباني]

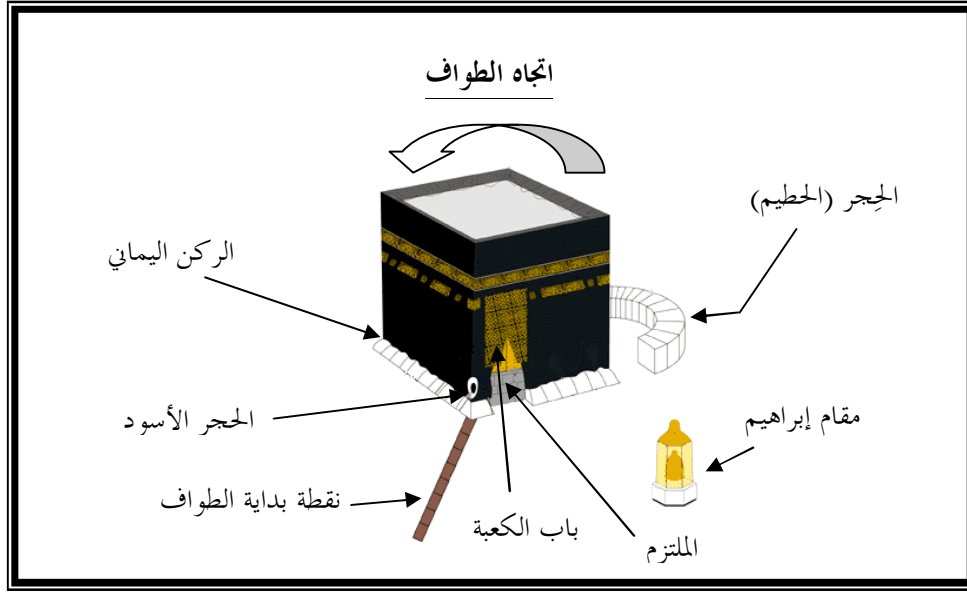
إذا أحب المعتبر أن يصلي في جوف الكعبة فليصل في الحجر (الخطيم) فإنها من الكعبة؛ لثبوته عن النبي ﷺ. ^(٢)

أسأل الله دائماً أن يوفقنا، وأن ييسر لنا العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يجعله لوجهه خالصاً، ولا يجعل لأحد فيه شيئاً، والله أعلم.

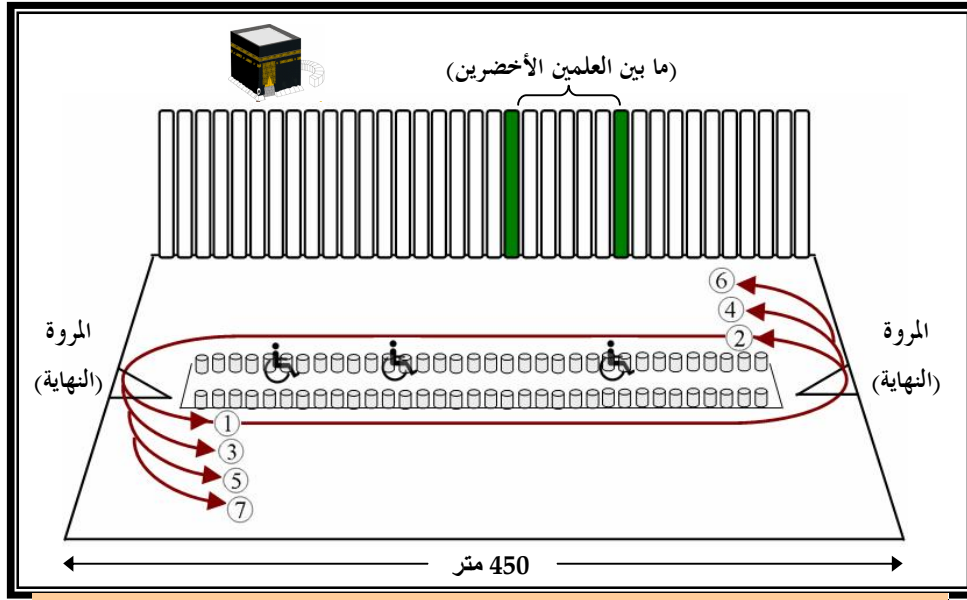
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وآله وصحبه، ومن اهتدى بهداه وعظم سنته إلى يوم الدين.

^(١) رواه البخاري.^(٢) روى الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن أبي طلحة الحنفي فأغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلالاً حين خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى.

الطواف (١)



الصفاء والمروة (٢)



المسافة بين الصفا والمروة ما يقارب ٤٥٠ متر ومجموع السبعة أشواط ما يقارب ٣,٥ كيلومتر

المواقيت (٣)

